



19 جلدي 2018

٠٤٧١٨

إلى

السيدات والسادة

مديرة ومديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين
المديرات والمديرين الإقليميين

الموضع: الحركة الانتقالية الخاصة بالمديرين ومديري الدراسة بمؤسسات التربية والتعليم العمومي لسنة 2018
المرجع: - القرار الوزاري رقم 583.07 الصادر في 09 محرم 1428 (29 يناير 2007) بتحديد كيفيات وضع لوائح الأهلية لشغل هام الإدارة التربوية بمؤسسات التربية والتعليم العمومي.

- القرار الوزاري رقم 4151.15 بتاريخ 27 صفر 1437 (9 ديسمبر 2015) بتغيير وتميم القرار 583.07.
- المذكورة الإطار المؤرخة في 06 مايو 2015 تحت عدد 056/15، الخاصة بالحركات الانتقالية.
- المذكورة الوزارية المؤرخة في 19 يناير 2018 تحت عدد 042/18، الخاصة بالتعبير عن الرغبة في المشاركة في الحركة الانتقالية الخاصة بأطر الإدارة التربوية بمؤسسات التربية والتعليم العمومي لسنة 2018.

سلام تام بوجود مولانا الإمام دام له النصر والتأييد؛

وبعد، فيشرفني إخباركم أن الحركة الانتقالية لسنة 2018، الخاصة بالمديرين ومديري الدراسة بمؤسسات التربية والتعليم العمومي بأسلاكه الثلاثة ستتجزئ وفق الشروط والمعايير المنصوص عليها في القرارين الوزاريين والمذكورة الإطار المشار إليها في المرجع أعلاه، وذلك عبر الخدمة الإلكترونية للحركة الانتقالية (<http://haraka.men.gov.ma>)، وستجدون ضمن نفس البوابة لائحة المناصب الشاغرة (اللائحة أ) ولائحة المناصب المحتل شغورها (اللائحة ب).

I- شروط المشاركة:

يسمح بالمشاركة في هذه الحركة:

1- بالتعليم الابتدائي:

- لمديرات ومديري المدارس الابتدائية الذين يزاولون مهامهم بصفة رسمية والذين قضوا إلى غاية ديسمبر 2018 ثلاث (3) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب.

2- بالتعليم الثانوي الإعدادي:

- لمديرات ومديري الثانويات الإعدادية الذين يزاولون مهامهم بصفة رسمية والذين قضوا إلى غاية دجنبر 2018 ثلاث (3) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب.

3- بالتعليم الثانوي التأهيلي:

❖ بالنسبة للراغبين في التباري على منصب مدير (ة) بثانوية تأهيلية:

- لمديرات ومديري الثانويات التأهيلية الذين يزاولون مهامهم بصفة رسمية والذين قضوا إلى غاية دجنبر 2018، ثلاث (3) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب.

❖ بالنسبة للراغبين في التباري على منصب مدير (ة) بثانوية تأهيلية متوفرة على أقسام تحضيرية لولوج المعاهد والمدارس العليا أو على أقسام لتحضير شهادة التقني العالي:

- لمديرات ومديري الثانويات التأهيلية المتوفرة على أقسام تحضيرية لولوج المعاهد والمدارس العليا أو على أقسام لتحضير شهادة التقني العالي الذين يزاولون مهامهم بصفة رسمية والذين قضوا إلى غاية دجنبر 2018، ثلاث (3) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب؛

- لمديرات ومديري الثانويات التأهيلية الذين يزاولون مهامهم بصفة رسمية والذين قضوا إلى غاية دجنبر 2018، ثلاث (3) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب.

❖ بالنسبة للراغبين في التباري على منصب مدير (ة) الدراسة بثانوية تأهيلية توفر على أقسام تحضيرية لولوج المعاهد والمدارس العليا أو على أقسام لتحضير شهادة التقني العالي:

- لمديرات الدراسة ومديري الدراسة الذين يزاولون مهامهم بصفة رسمية والذين قضوا إلى غاية دجنبر 2018، ثلاث (3) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب.

لا يسمح بالمشاركة في هذه الحركة للمزاولين لها مهام الإدارة التربوية بالأسلامك التعليمية الثلاثة الذين لم يعبروا عن رغبتهم في المشاركة وفق مقتضيات المذكرة الوزارية المشار إليها في المرجع أعلاه، باستثناء المديرين ومديري الدراسة الفائضين.

يعنى من شرط الاستقرار في المنصب المديرون ومديري الدراسة الذين أغلقت مؤسساتهم أو غير سلوكها أو الذين حصلوا على منصب بالسكنى في الحركة الإدارية وتعذر إسكانهم بالفعل، مع ضرورة إرفاق الطلب بوثيقة ثبت ذلك، مصادق عليها من طرف المديرية الإقليمية والأكاديمية.

- II- المعايير المعتدلة:

أهلية المرشح: تمنح نقطة من 0 إلى 20 موزعة كالتالي :

من 0 إلى 6

السلوك:

من 0 إلى 10

المواطبة:

من 0 إلى 4

الهندام :

مؤهلات المرشح: تمنح نقطة من 0 إلى 10 موزعة كالتالي:

القدرة على التنظيم: من 0 إلى 5

الإشعاع في المحيط المدرسي: من 0 إلى 5

الأكاديمية:

نقطتان (2) عن كل سنة الأكاديمية في المنصب:

نقطة (1) عن كل سنة. الأكاديمية في المهمة:

الأكاديمية في المجموعة المدرسية: تمنح نقطتان عن كل سنة قضاها المرشح الذي يشغل حالياً منصب مدير لمجموعة مدرسية في حدود عشر (10) نقط، ولا تتحسب هذه النقطة إلا ابتداء من السنة الثالثة حيث تمنح للمرشح ست (6) نقط.

تعطى الأولوية عند إسناد منصب مدير الثانوية التأهيلية المتوفرة على أقسام تحضيرية لولوج المعاهد والمدارس العليا أو على أقسام لتحضير شهادة التقني العالي لمديريات ومديري المؤسسات المختضنة لهذه الأقسام.

وفي حالة تساوي مجموع نقاط مرشحين اثنين أو أكثر، يفصل بينهم ترتيباً:

الأكاديمية العامة؛

الأكاديمية في المنصب؛

نقط الأهلية؛

نقط المؤهلات؛

الأكبر سنًا؛

ترتيب الاختيار.

III- متطلبات عامة:

- بمجرد حصول المرشح على المنصب يصبح ملزماً بالالتحاق به، لذا يتبعن على المرشحين أن يستخروا في شأن المناصب التي يرغبون في طلبها.
- يعفي من مهام الإدارة التربوية كل مرشح حصل على منصب جديد ولم يلتحق به أو تنزل عنده ويفقد الحق في منصبه السابق.
- يعاد تعيينه بالمديرية الإقليمية السابقة كل من طلب التخلي عن المنصب أو من تقرر إعفاؤه وذلك خلال السنة الدراسية التي حصل فيها عليه.
- لا تنتهي مهام من أُسنده إليه منصب جديد في الحركة الإدارية بقرار عمله الأصلي إلا بعد أن يسلم المهام خلفه، ويعتبر تسليم السكن الوظيفي جزءاً لا يتجزأ من عملية تسليم المهام.
- كل من حصل على منصب بالسكنى، ملزم بالإقامة به أو التخلي عن المنصب، وتحتاج تعويضات عن السكن لكل موظف حصل على منصب في الحركة الإدارية وتعد إسكانه، طبقاً لمقتضيات المرسوم رقم 08-08-2 بتاريخ 18 ديسمبر 2008 بشأن التعويضات الخلوة لأطر الإدارة التربوية المكلفين بهما تسيير مؤسسات التربية والتعليم العمومي.

● كل من حصل على منصب جديد ملزم بتسليم السكن الوظيفي لخلفه وジョبا، وعلى السيدات والسادة مديرية ومديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين والمديريات والمديرين الإقليميين إيلاء هذه العملية ما تستحقه من الاهتمام، واتخاذ كافة الإجراءات الإدارية المعمول بها في هذا الصدد (منشور السيد الوزير الأول 572/د بتاريخ 2 بوليوز 1983 بشأن منح مساكن في ملك الدولة للموظفين، والمنشور عدد 16/94 بتاريخ 21 شتنبر 1994 حول الاستمرار في شغل المساكن الإدارية من طرف الموظفين بعد الانقطاع عن العمل).

الإجراءات: VI

1- على مستوى المترشح:

يقوم المترشح (ة) الراغب (ة) في المشاركة في الحركة الإدارية بإدخال اسم المستعمل وكلمة المرور الخصصين لولوج موقع GRH.NET ويسك اختياراته والمصادقة على طلبه(ا) مباشرة في الموقع الإلكتروني المخصص لهذه العملية: (http://haraka.men.gov.ma) وطبع هذا الطلب من الموقع نفسه وإرساله إلى المديرية الإقليمية عبر التسلسل الإداري مرفوقاً بالوثائق المطلوبة خلال الفترة ما بين 22 و 26 فبراير 2018.

بالنسبة للمديريين ومديري الدراسة الفائضين يتعين عليهم الاتصال بالصالح المختص بالمديرية الإقليمية التي ستتولى مسأك طلباتهم عبر الموقع وطبعها قصد المصادقة عليها من طرف المعنيين بالأمر.

يمكن للمترشحين أن يطلبوا عشرة مناصب إدارية من بين المناصب المدرجة في اللائحتين (أ) و(ب) حسب الأفضلية وفي مختلف الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين.

كل من أدى بمعلومات مغلوطة يتحمل مسؤولية تبعاتها.

2- على مستوى المديرية الإقليمية:

تتولى المديرية الإقليمية مراقبة الطلبات وتتأكد من صحة المعلومات الممسوكة بها، ومسك النقط الخاصة بتقييم أعمال المترشحين، والقيام بالمصادقة الإلكترونية على هذه الطلبات بموقع السالف الذكر مع الاحتفاظ بنسخ من الطلبات للجوء إليها عند الاقتضاء؛

تقوم المديرية الإقليمية بمسك المعلومات المتعلقة بالمديريين ومديري الدراسة الفائضين الراغبين في المشاركة في هذه الحركة.

يتعين على السيدات والسادة المديريات والمديريين الإقليميين السهر شخصياً على:

- تقييم أعمال المترشحين وتنقيطهم وفقاً للمعايير المذكورة أعلاه؛
- تحري الدقة والتتأكد من صحة المعلومات الممسوكة.

تقوم المديرية الإقليمية بإصدار قوائم المشاركين في الحركة حسب كل سلك (تستخرج من الموقع الخاص بهذه العملية)؛ تبعث المديرية الإقليمية بقائمة المشاركين في الحركة الانتقالية مصادق عليها وطلبات المعنيات والمعنيين بالأمر والوثائق المرفقة بها إلى الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين قبل 01 مارس 2018؛
 وسلم المديرية الإقليمية للمترشح (ة) نسخة من الطلب مؤشر عليه بعد مصادقة الأكاديمية على الطلبات.

3-على مستوى الأكاديمية:

تتولى الأكاديمية مراقبة الطلبات الواردة عليها من المديرية الإقليمية وتحدد من صحة المعلومات المنسوبة إليها وتحينها عند الضرورة مع الاحتفاظ بها للجوء إليها عند الاقتضاء والقيام بالصادقة الإلكترونية على هذه الطلبات بالموقع المذكور قبل 06 مارس 2018:

تقوم الأكاديمية وفقاً بثبات المصادقة الإلكترونية أو إلغاء الطلب بالنسبة لجميع الطلبات الواردة عليها.

هذا، وبالنظر للأهمية التي تحظى بها هذه العملية، يرجى من السيدة والسادة مديرية ومديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكونين والسيدات والسادة المديريات والمديرين الإقليميين أن يعملوا على نشر هذه المذكرة على أوسع نطاق وأن يحرصوا على تطبيق مختلف مقتضياتها بالدقة المطلوبة، والسلام.

عن الوزير ويتقدّم بحسب منه
الكتابات العظام
لقطاع التربية الوعظيّة
يوسف بلقاسمي